

السُّلْطَةُ الْوُطْنِيَّةُ الْفَلَسْطِينِيَّةُ



الْقَفْصِاحُ الْفَلَسْطِينِيَّةُ

الجَرِيدَةُ الرَّسْمِيَّةُ لِلْسُّلْطَةِ الْوُطْنِيَّةِ الْفَلَسْطِينِيَّةِ

تصُدَّرُ عَنْ

وِزَارَةِ الْقَضَا وَالْإِسْلاَمِ وَالتَّحْقِيقِ بِمُؤَمَّرَاتِ الْعَسْكَرِ

العدد التاسع ٩ شعبان ١٤١٦ هـ ٣١ ديسمبر ١٩٩٥ م

السُّلْطَةُ الْوُطْنِيَّةُ الْفَلَسْطِينِيَّةُ



الْوَقْفُ الْفَلَسْطِينِي

الْجُرِيدَةُ الرَّسْمِيَّةُ لِلْسُّلْطَةِ الْوُطْنِيَّةِ الْفَلَسْطِينِيَّةِ

تَصَدَّر عَنْ

وِزَارَةِ الْفَتْوَى وَالْتَشْرِيعِ، بَوِزَارَةِ الْعَدْلِ

العدد التاسع ٩ شعبان ١٤١٦ هـ ٣١ ديسمبر ١٩٩٥ م

الإشتراك السنوي خمسة وعشرون دولاراً أو ما يعادلها بالعملة المحلية

المراسلات: وزارة العدل - ديوان الفتوى والتشريع

غزة - تليفون: ٨٢٩١١٨ - ٧. فاكس: ٨٦٧١٠٩ - ٧.

بسم الله الرحمن الرحيم

ديسمبر ١٩٩٥

الوقائع الفلسطينية

العدد التاسع

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٨	قانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تشكيل اللجنة الجمركية.	-١
١٠	قانون رقم (١٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن الترجمة والمترجمين.	-٢
١٢	قرار رقم (٢٢٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد خيرى ناجي عبد الفتاح العريدي.	-٣
١٤	قرار رقم (٢٢٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد ابراهيم عبد المنعم برهوم.	-٤
١٥	قرار رقم (٢٢٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور محمود عبد الرحمن ابو حشيش.	-٥
١٦	قرار رقم (٢٣٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد خالد حسن الشيخ.	-٦
١٧	قرار رقم (٢٣١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور محمد عيد جرجاوي.	-٧
١٨	قرار رقم (٢٣٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين المهندس علي عبد الغني بركات.	-٨
١٩	قرار رقم (٢٣٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين المهندس عفيف علي اسعيد.	-٩
٢٠	قرار رقم (٢٣٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد علي احمد ريان.	-١٠
٢١	قرار رقم (٢٣٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد موسى عامر عودة.	-١١
٢٢	قرار رقم (٢٣٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد حسين مصطفى عبد الخالق.	-١٢
٢٣	قرار رقم (٢٣٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد يحيى محمد بركات.	-١٣
٢٤	قرار رقم (٢٣٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد محمد سلامه النحال.	-١٤

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٢٥	قرار رقم (٢٣٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد محمود نهار الشناق.	-١٥
٢٦	قرار رقم (٢٤٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد رياض محمد سليمان عويضة.	-١٦
٢٧	قرار رقم (٢٤١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد حكمت احمد فريجه.	-١٧
٢٨	قرار رقم (٢٤٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد حسن حسين صرصور.	-١٨
٢٩	قرار رقم (٢٤٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد منجد محمد امين صالح.	-١٩
٣٠	قرار رقم (٢٤٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد جاك حنا برزخيان.	-٢٠
٣١	قرار رقم (٢٤٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد وليد عبد السلام هنية.	-٢١
٣٢	قرار رقم (٢٤٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد محمد صالح الخليلي.	-٢٢
٣٣	قرار رقم (٢٤٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد زيد خضر ابو العلا.	-٢٣
٣٤	قرار رقم (٢٤٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد حسن محمود خضر.	-٢٤
٣٥	قرار رقم (٢٤٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد محمد محمود مقبل.	-٢٥
٣٦	قرار رقم (٢٥٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد حافظ عمر البرغوثي.	-٢٦
٣٧	قرار رقم (٢٥١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد كمال محمد عبد الرحيم عياش.	-٢٧
٣٨	قرار رقم (٢٥٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيدة رنا حكم البلعاوي.	-٢٨
٣٩	قرار رقم (٢٥٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد سعيد عبد الرحمن احمد ابو علي.	-٢٩

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٤٠	قرار رقم (٢٥٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور فهد محمد السيد.	٣٠-
٤١	قرار رقم (٢٥٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد موفق محمود ياسين سلامة.	٣١-
٤٢	قرار رقم (٢٥٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عوني محمد بطاش.	٣٢-
٤٣	قرار رقم (٢٥٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد تحسين عبد الرؤوف الفارس.	٣٣-
٤٤	قرار رقم (٢٥٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد وليد عبد الله ايوب.	٣٤-
٤٥	قرار رقم (٢٥٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور عطية محمد مصلح.	٣٥-
٤٦	قرار رقم (٢٦٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور ماهر موسى ناجي.	٣٦-
٤٧	قرار رقم (٢٦١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور عبد الكريم عبد عابدين.	٣٧-
٤٨	قرار رقم (٢٦٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور احمد احمد عامر.	٣٨-
٤٩	قرار رقم (٢٦٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد سيد خليل المصري.	٣٩-
٥٠	قرار رقم (٢٦٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد علي محمود بدوان.	٤٠-
٥١	قرار رقم (٢٦٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين المحامي سمير يوسف ظاهر.	٤١-
٥٢	قرار رقم (٢٦٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين المهندس احمد عبد العزيز ابو حية.	٤٢-
٥٣	قرار رقم (٢٦٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور محمود عمر البنا.	٤٣-
٥٤	قرار رقم (٢٦٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور نبيل محمود حويحي.	٤٤-
٥٥	قرار رقم (٢٦٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور انور حمتو الاغا.	٤٥-
٥٦	قرار رقم (٢٧٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد حنا عبد الله عيسى هيلانة.	٤٦-

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٥٧	قرار رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الاستاذ يحيى عبد الرؤوف شرورو.	-٤٧
٥٨	قرار رقم (٢٧٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد خليل شارلي محشي.	-٤٨
٥٩	قرار رقم (٢٧٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور سعيد خضر عساف.	-٤٩
٦٠	قرار رقم (٢٧٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد هشام محمود كحيل.	-٥٠
٦١	قرار رقم (٢٧٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد وليد محمد الزاغة.	-٥١
٦٢	قرار رقم (٢٧٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور جابي انضوني برامكي.	-٥٢
٦٣	قرار رقم (٢٧٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد عبد الله عيادة ابو سمهدانة.	-٥٣
٦٤	قرار رقم (٢٧٨) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الدكتور نعيم مصطفى ابو الحمص.	-٥٤
٦٥	قرار رقم (٢٧٩) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد فائق حافظ الحمد الله.	-٥٥
٦٦	قرار رقم (٢٨٠) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد يوسف عز الدين الدجاني.	-٥٦
٦٧	قرار رقم (٢٨١) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد فواز شهاب مجاهد.	-٥٧
٦٨	قرار رقم (٢٨٢) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد صبحي خليل كايد.	-٥٨
٦٩	قرار رقم (٢٨٣) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد فتحي حموده ابو سرور.	-٥٩
٧٠	قرار رقم (٢٨٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الاستاذ اشرف موسى حسين عريقات.	-٦٠
٧٠	قرار رقم (٢٨٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الاستاذ داود فؤاد خليل الوعري.	-٦١
٧٠	قرار رقم (٢٨٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين الاستاذ رائد فؤاد اسماعيل.	-٦٢
٧١	قرار رقم (٢٨٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن تعيين السيد حسين شحادة عاصي.	-٦٣

صفحة رقم	المحتويات	مسلسل
٧٢	قرار رقم (٢٨٦) لسنة ١٩٩٥ بشأن تشكيل ديوان الفتوى والتشريع.	-٦٤
٧٤	قرار رقم (٢٨٧) لسنة ١٩٩٥ بشأن صلاحيات النائب العام.	-٦٥
٧٦	قرار اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته.	-٦٦
٧٧	قرار اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة بشأن تعديل المادة ٢/٢/٤ د من نظام التخطيط الهيكلي للمناطق الاقليمية الزراعية.	-٦٧
٧٨	قرار اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة بشأن تحويل ارض زراعية الى منطقة صناعية.	-٦٨
٧٩	قرار اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة بشأن فتح وتنظيم شارع صمامه بمدينة غزة.	-٦٩
٨٠	قرار بشأن اعادة العمل بالمخطط الهيكلي المصدق لسنة ١٩٧٩ م لمنطقة نفوذ مجلس قروي الزوايدة.	-٧٠
٨٢	قرار بشأن توسيع منطقة نفوذ مجلس قروي بيت لاهيا.	-٧١

قانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٥

بشأن تشكيل اللجنة الجمركية

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات،

وعلى قانون الجمارك لسنة ١٩٢٩ وتعديلاته وبخاصة على المادة ٢٢٩ منه،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

وبعد موافقة مجلس السلطة بتاريخ ١٩٩٥/٩/٩

أصدرنا القانون التالي:

مادة (١)

تعديل المادة ٢٢٩ من قانون الجمارك لسنة ١٩٢٩ المشار إليه لتصبح على النحو التالي:

"تؤلف لجنة جمركية من السادة المذكورين أدناه:"

١- النائب العام أو من يمثله رئيساً

٢- مدير عام الجمارك عضواً

٣- ممثل عن وزارة المالية عضواً

٤- ممثل عن وزارة التجارة والصناعة عضواً

٥- ممثل عن دائرة التموين عضواً

مادة (٢)

تختص اللجنة بتسوية القضايا الجمركية التي تحال اليها من النائب العام أو مدير عام الجمارك.

مادة (٣)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

مادة (٤)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة :

بتاريخ ١١/٩/١٩٩٥ ميلادية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قانون رقم (١٥) لسنة ١٩٩٥

بشأن الترجمة والمترجمين

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن نقل السلطات والصلاحيات

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

وبعد موافقة مجلس السلطة الفلسطينية بتاريخ ١٠/٧/١٩٩٥

أصدرنا القانون التالي:-

مادة (١)

لا يجوز لأي شخص العمل بمهنة مترجم من اللغة الأجنبية الى اللغة العربية أو العكس الا بعد الحصول على ترخيص بذلك من وزير العدل. ويشترط تقديم طلب الى وزير العدل مبيناً فيه: اسمه، لقبه، سنه، محل اقامته وما يتقنه من اللغات ومرفقاً به جميع الشهادات والمستندات المؤيدة لذلك.

مادة (٢)

يشترط في طالب الرخصة ما يلي:

١- أن يكون حاصلاً على شهادة علمية من معهد أو جامعة معترف بها بشأن اللغة التي ينوي الترجمة منها واليها.

٢- أن يكون حسن السير والسلوك وألا يكون محكوماً عليه بجناية أو جنحة مخلة بالأخلاق أو الآداب العامة.

٣- ألا يقل عمره عن ٢١ عاماً.

مادة (٣)

يؤدي المترجم قبل حصوله على الترخيص اليمين الآتية:

"أقسم بالله العظيم أن أؤدي أعمال مهنتي بالذمة والصدق وأن أحترم القوانين والأنظمة المعمول بها".
ويكون أداء اليمين أمام وزير العدل.

مادة (٤)

أ- تستوفى رسوم مقابل الحصول على ترخيص، وتحدد قيمة هذه الرسوم بقرار من وزير العدل.

ب- تكون مدة الترخيص سنة واحدة تجدد سنوياً بعد التأكد من توافر جميع الشروط المطلوبة.

مادة (٥)

يجب على المترجم الحاصل على رخصة وفقاً لهذا القانون أن يوقع إسمه على كل ورقة وترجمة لأي سند أو محرر مشيراً إلى أنه مترجم مرخص.

مادة (٦)

يقوم مدير عام وزارة العدل بـ تسجيل أسماء المترجمين الحاصلين على ترخيص في سجل خاص تدون فيه جميع المعلومات الخاصة بكل مترجم.

مادة (٧)

يجوز لوزير العدل إلغاء أو سحب الرخصة، بقرار مسبب إذا تبين له أن المترجم غير كفؤ للقيام بعمله.

مادة (٨)

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أخرى ينص عليها قانون آخر، يعاقب كل من يخالف أحكام هذا القانون

بالحبس مدة شهر أو غرامة قدرها مائتي دينار أو العقوبتين معاً.

مادة (٩)

يصدر وزير العدل القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

مادة (١٠)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

مادة (١١)

على جميع الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر بمدينة غزة :

بتاريخ ١٩٩٥/١٠/٩ ميلادية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٢٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / خيري ناجي عبد الفتاح العريدي - مديراً عاماً في أمانة الرئاسة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٢٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / ابراهيم عبد المنعم برهوم - مديراً عاماً في وزارة الإعلام، ويتندب للعمل كمحرر سياسي في وسائل الاعلام الرسمية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٣

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٢٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ محمود عبد الرحمن أبو حشيش - مستشاراً لوزارة الصحة بمرتبة مدير عام.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/٧/٤

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / خالد حسن الشيخ - محافظاً في وزارة الداخلية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٧/٧/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ محمد عيد خليل جرجاوي - مديراً عاماً في وزارة الصحة.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١١/٩/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين المهندس/ علي عبد الغني بركات - مديراً عاماً في وزارة الحكم المحلي.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٠/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين المهندس/ عفيف علي اسعيد - مدير "B" في وزارة الأشغال.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٠/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

- (١) يعين السيد/ علي أحمد ريان - مدير "B" في هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطيني؛
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٠/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ موسى عامر عودة - سفير دولة فلسطين في البرازيل، ممثلاً للسلطة الوطنية الفلسطينية في البرازيل، إضافة الى المهام المكلف بها.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٠/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ حسين مصطفى عبد الخالق - سفير دولة فلسطين في تشيلي، ممثلاً للسلطة الوطنية الفلسطينية في تشيلي، إضافة الى المهام المكلف بها.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٠/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

- (١) يعين السيد / يحيى محمد بركات - مدير "B" في هيئة الإذاعة والتلفزيون الفلسطيني.
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٠/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ محمد سلامة النحال - مديراً عاماً في وزارة الاقتصاد والتجارة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٠/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٣٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / محمود نهار الشناق - مديراً عاماً في وزارة العمل والعمال.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١١/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / رياض محمد سليمان عويضة - مديراً في وزارة الداخلية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١١/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ حكمت أحمد فريجه - مديراً في وزارة الداخلية.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١١/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / حسن حسين صرصور - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٢/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / منجد محمد أمين صالح - مديراً في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٢/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ جاك حنا برزخيان - مدير "B" في وزارة الثقافة والفنون.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / وليد عبد السلام هنيه - مدير "B" في وزارة الثقافة والفنون.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ محمد صالح الخليلي - مدير "B" في وزارة الثقافة والفنون.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :



(١) يعين السيد / زيد خضر أبو العلا - مديراً عاماً في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / حسن محمود خضر - مدير "B" في وزارة الثقافة والفنون.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٤٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / محمد محمود مقبل - مديراً عاماً في وزارة الشباب والرياضة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / حافظ عمر البرغوثي - مديراً عاماً في وزارة الإعلام.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٥/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

- (١) يعين السيد / كمال محمد عبد الرحيم عياش - مديراً في وزارة الاعلام.
- (٢) يسري هذا القرار إعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٦/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) تُعين السيدة/ رنا حكم البلعاوي - مديراً في وزارة الحكم المحلي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٦/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ سعيد عبد الرحمن أحمد أبو علي - مديراً عاماً في أمانة الرئاسة.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٦/١٠/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ فهد محمد السيد - مديراً عاماً لوزارة الصحة في الضفة الغربية.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / موفق محمود ياسين سلامة - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ عوني محمد بطاش - مديراً عاماً في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

- (١) يعين السيد / تحسين عبد الرؤوف الفارس - مستشاراً للشؤون الزراعية.
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / وليد عبد الله أيوب - مدير "B" في وزارة الاسكان.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٥٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ عطية محمد مصلح - مدير "B" في وزارة الاسكان.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٦٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ ماهر موسى ناجي - مدير "B" في وزارة الاسكان.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٦١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ عبد الكريم عبد عابدين - مدير "B" في وزارة الاسكان.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه..

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٦٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ أحمد أحمد عامر - مدير "B" في وزارة الاسكان.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٦٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

- (١) يعين السيد / سيد خليل المصري - مدير "A" في وزارة التخطيط والتعاون الدولي.
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٦٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / علي محمود بدوان - مديراً عاماً لدائرة الهندسة في هيئة الاذاعة والتلفزيون

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٦٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

שפרייט בתי המשפט

מכתב המאג

(١) يعين المحامي / سمير يوسف ظاهر - مدير "C" في وزارة الاسكان.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٦٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين المهندس / أحمد عبد العزيز أبرحية - مدير "C" في وزارة الاسكان.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٦٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ محمود عمر البنا - مدير "C" في وزارة الاسكان.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٦٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ نبيل محمود حويحي - مدير "B" في وزارة الاسكان.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٦٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ أنور حمتو الأغا - مدير "B" في وزارة الاسكان.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١١/٦

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧.) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ حنا عبد الله عيسى هيلانة - مدير "B" في وزارة العدل.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١١/١١/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الأستاذ / يحيى عبد الرؤوف شرورو - مديراً عاماً في وزارة العدل.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١١/١١/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ خليل شارلي محشي - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من ١٩٩٤/٧/٣٠.

غزة في: ١٨/١١/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/سعيد خضر عساف - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من ١٩٩٤/٧/٣٠.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/هشام محمود كحيل - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من ١٩٩٤/٧/٣٠.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ وليد محمد الزاغة - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من ١٩٩٤/٧/٣٠.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧٦) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/ جابي انضوني برامكي - مستشاراً لوزارة التربية والتعليم العالي بمرتبه وكيل مساعد.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من ١٩٩٤/٨/٢٣.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧٧) لسنة ١٩٩٥



رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ عبد الله عيادة أبو سمهدانة - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من ١٦/٨/١٩٩٤.

غزة في: ١٨/١١/١٩٩٥

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧٨) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين الدكتور/نعيم مصطفى أبو الحمص - وكيلاً لوزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من ١٩٩٤/٧/٥.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٧٩) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ فائق حافظ الحمد الله - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من ١٩٩٤/٧/٣٠.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٨٠) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / يوسف عز الدين الدجاني - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من ١٩٩٤/٨/٢٣.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٨١) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

משרד ראש הממשלה

מكتب الحاكم

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد/ فواز شهاب مجاهد - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من ١٩٩٤/٧/٣٠.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٨٢) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بناءً على الصلاحيات المخولة له

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / صبحي خليل كايد - مديراً عاماً في وزارة التربية والتعليم العالي.

(٢) يسري هذا القرار إعتباراً من ١٩٩٤/٧/٣٠.

غزة في: ١٩٩٥/١١/١٨

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٨٣) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

- (١) يعين الأستاذ / فتحي حموده حسن أوسرور قاضي محكمة بداية بالمحاكم النظامية.
- (٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١٢/٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٨٤) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة
يقرر ما يلي :

مادة (١) : يعين مدعياً عاماً كل من الاساتذة /

١- أشرف موسى حسين عريقات

٢- داود فؤاد خليل الوعري.

٣- رائد فؤاد مصطفى اسماعيل.

مادة (٢) : يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١٢/٢

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٨٥) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بناءً على الصلاحيات المخولة له
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

(١) يعين السيد / حسين شحادة عاصي مديراً عاماً في وزارة الداخلية

(٢) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه.

غزة في: ١٩٩٥/١٢/٩

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٨٦) لسنة ١٩٩٥

بشأن تشكيل ديوان الفتوى والتشريع

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على قرار مجلس السلطة الوطنية الفلسطينية بإنشاء ديوان الفتوى والتشريع،

على القانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٥ بشأن اجراءات اعداد التشريعات،

وعلى قرار رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية رقم (٥٣) لسنة ١٩٩٤م بتعيين رئيس ديوان الفتوى

والتشريع،

وبناء على ما عرضه وزير العدل،

قررنا مايلي :

مادة (١)

يشكل ديوان الفتوى والتشريع من رئيس وعدد كاف من المستشارين والمستشارين المساعدين والباحثين والموظفين الاداريين ويصدر بتعيين رئيس الديوان والموظفين الفنيين قرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ويتم تعيين الموظفين الاداريين بقرار من وزير العدل طبقاً للانظمة المعمول بها بناء على اقتراح رئيس الديوان.

مادة (٢)

تطبق على رئيس الديوان والموظفين بديوان الفتوى والتشريع القوانين والانظمة والقرارات السارية على رجال القضاء والنيابة فيما يتعلق بالمرتبات والبدلات والمعاشات والمزايا الاخرى وذلك كل حسب نظيره في القضاء أو النيابة.

مادة (٣)

يكون شأن الاعضاء الفنين في الديوان شأن نظائرهم في القضاء حسب التفصيل الاتي :

رئيس الديوان :	شأنه في ذلك شأن رئيس المحكمة العليا.
المستشار :	شأنه في ذلك شأن قاضي المحكمة العليا.
المستشار المساعد :	شأنه في ذلك شأن قاضي المحكمة المركزية.
باحث قانوني أول :	شأنه في ذلك شأن قاضي محكمة الصلح.
باحث قانوني :	شأنه في ذلك شأن وكيل النائب العام.

مادة (٤)

يلغى كل حكم يخالف احكام هذا القرار

مادة (٥)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في غزة بتاريخ : ١٩٩٥/١٢/٩ ميلاديه

١٦ رجب ١٤١٦ هجرية

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

قرار رقم (٢٨٧) لسنة ١٩٩٥

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

عملاً بالصلاحيات المخولة له

وبعد الاطلاع على قانون المحاكم رقم ٣١ لسنة ١٩٤٠ وتعديلاته الساري المفعول في قطاع غزة.
وعلى قانون اصول المحاكمات الجزائية (الاتهامية) لسنة ١٩٢٤ وتعديلاته الساري المفعول في قطاع غزة.

وعلى قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٩) لسنة ١٩٦١ المعمول به في الضفة الغربية.

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة

قرر ما يلي :

مادة (١)

يرأس النيابة العامة "النائب العام" يعاونه عدد من المساعدين ووكلاء النيابة والمدعون العامون ومعاونوا النيابة العامة وموظفوا الضابطة العدلية ويخضعون جميعاً لمراقبته وتعليماته مباشرة.

مادة (٢)

يمارس النائب العام الصلاحيات والاختصاصات المنصوص عليها في القوانين والانظمة والتعليمات والاوامر السارية المفعول باراضي السلطة الوطنية الفلسطينية.

مادة (٣)

يلغى نظام رئيس النيابة العامة لدى محكمة التمييز والنائب العام لدى كل محكمة من محاكم

الاستئناف ويتولى النائب العام للسلطة الوطنية الفلسطينية أو من يمثله الصلاحيات المنصوص عليها في المادتين ١٢، ١٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٩) لسنة ١٩٦١ المشار اليه.

مادة (٤)

تعتبر وظيفة وكيل النيابة العامة بقطاع غزة مثيلة لوظيفة المدعي العام بالضفة الغربية ويمارس كلاهما صلاحيات الآخر حيثما وجد.

مادة (٥)

تطبق المادة ٥٩ من قانون اصول المحاكمات الجزائية لسنة ١٩٢٤ المعمول بها بقطاع غزة في جميع اراضي السلطة الوطنية الفلسطينية.

مادة (٦)

يلغى كل ما يتعارض مع هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في غزة بتاريخ : ١٩٩٥/١٢/٩ ميلاديه

ياسر عرفات

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٢٦ وتعديلاته

موضوع القرار: تنظيم الشارع الواصل بين نقطة تقاطع الشارع رقم (٤) مع شارع بغداد غرباً حتى بدء مدخل نقطة عبور (مدخل غزة الشرقي).

القرار: قررت اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة تنظيم عرض الشارع الواصل بين نقطة تقاطع رقم (٤) مع شارع بغداد غرباً والمتجه شرقاً حتى بدء مدخل نقطة عبور (مدخل غزة الشرقي) بعرض ٣٤م محسوبة بواقع ١٧م من منتصف الطريق القائم على كلا الجانبين مع اضافة ثلاثة أمتار من كلا الجانبين كخط تنظيم البناء.

التاريخ: ١٩٩٥/١٠/١١

اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن
بقطاع غزة

قرار**اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة
بشأن تعديل المادة ٤/٢/٢/د من نظام
التخطيط الهيكلي للمناطق الاقليمية الزراعية**

بعد الاطلاع على المادة ٤/٢/٢/د من نظام التخطيط الهيكلي للمناطق الاقليمية بقطاع غزة، وعلى قرار اللجنة المركزية الصادر بجلستها رقم ٨٥/٦ المؤرخة في ١٤/٦/١٩٩٥م،

قررت اللجنة

تعديل المادة ٤/٢/٢/د من نظام التخطيط الهيكلي المعمول به في قطاع غزة بشأن البناء على الأراضي الزراعية ضمن المناطق الاقليمية الزراعية لتصبح كما يلي:

(يسمح بإقامة مسكن مكون من وحدة سكنية واحدة لا تزيد مساحتها عن ٢٢٠٠ م^٢ على كل قسيمة بحيث لا تقل مساحتها عن خمس دوفات مع السماح بزيادة البناء رأسياً لدورين اضافيين).

رئيس اللجنة المركزية للتنظيم
وبناء المدن بقطاع غزة
م. حسام الخزندار

قرار**اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة
بشأن تحويل ارض زراعية إلى منطقة صناعية**

بناء على الصلاحيات المخولة للجنة طبقاً لقانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦م وعلى طلب وزارة الأوقاف الاسلامية .

وبجلستها رقم ٩٥/٢٤ المنعقدة في ١١/٨/١٩٩٥م

قررت اللجنة الموافقة المبدئية على تحويل اجزاء من القسائم رقم ٤٠٣ ، ٥ من القطعة ٩٠٩ بمساحة إجمالية ٣٠٠ دونم والقسمة رقم ١ من القطعة ٩٠٩ بمساحة ١٥٠٥٣٨ر١٥٠ دونم والقسمة رقم ١ من القطعة ٧٥٠ بمساحة ٢٥١٥٦٥ر٢٥١ دونم من اراضي زراعية الى منطقة صناعية وعلى وزارة الأوقاف عمل تخطيط تفصيلي للمساحة المشمولة بالأرقام المذكورة والمقدرة بحوالي ٧٠٠ دونم بالتشاور مع وزارتي التخطيط والحكم المحلي مع إجراء المقتضى القانوني بشأن التعديل .

رئيس اللجنة المركزية للبناء
وتنظيم المدن بقطاع غزة
م . حسام الدين الخزندار

قرار**اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة
بشأن فتح وتنظيم شارع صمامه بمدينة غزة**

بناءً على الصلاحيات المخولة للجنة طبقاً لقانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ م وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية ببلدية غزة رقم ٩٥/٣٢ الصادر في ١٩٩٥/٩/٢٣ م قررت اللجنة المركزية للبناء وتنظيم المدن بقطاع غزة الموافقة على إيداع مشروع فتح وتنظيم شارع صمامه وذلك طبقاً لما ورد بقرار اللجنة المحلية رقم ٩٥/٣٢ الصادر بتاريخ ١٩٩٥/٩/٢٣ م مع تكليف البلدية بتنفيذ ما نصت عليه المادة ١٧ و١٦ من قانون تنظيم المدن رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٦ م وتعديلاته .

رئيس اللجنة المركزية للبناء
وتنظيم المدن بقطاع غزة
م. حسام الدين الخزندار

قرار

بشأن إعادة العمل بالمخطط الهيكلي المصدق لسنة ١٩٧٩م لمنطقة نفوذ مجلس قروي الزوايده

بعد الإطلاع على المخطط الهيكلي لمنطقة نفوذ مجلس قروي الزوايده المصدق لسنة ١٩٧٩م، وعلى كتاب الحاكم العسكري المؤرخ في ١٩٨٧ الخاص بتعديل المخطط الهيكلي لسنة ١٩٧٩ المذكور وعلى قرار لجنة التنظيم المركزية وبناء المدن الصادر في جلستها رقم ٩٥/٦ المؤرخ في ١٤/٦/١٩٩٥م،

وعلى قانون البلديات رقم (١) لسنة ١٩٣٤ وتعديلاته المعمول به في قطاع غزة.

وعلى كتاب السيد / رئيس مجلس قروي الزوايده رقم ٨٠٨/٣١٢/٢٧١٠

وطبقاً للصلاحيات المخولة لي

أقرر ما يلي:-

مادة (١)

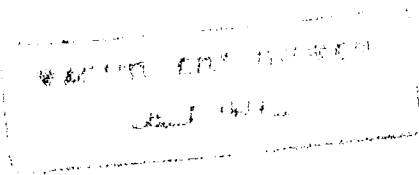
يعاد العمل بالمخطط الهيكلي لمنطقة مجلس قروي الزوايده المصدق لسنة ١٩٧٩ بشأن حدود مجال نفوذ المجلس المذكور ويشترط في ذلك أن تستمر صلاحيات لجنة التنظيم المركزية بالنسبة لمنح رخص البناء أو الخدمات قائمة في منطقة التوسع الجديدة ولحين وضع مخطط تفصيلي لتلك المنطقة من قبل اللجنة المحلية للمجلس حسب الأصول وعندئذ تقوم اللجنة المحلية لممارسة صلاحياتها.

مادة (٢)

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره مع عدم المساس بالحقوق المكتسبة ويلغى كل ما يتعارض معه.

صدر في ١٤/٦/١٩٩٥م

د. صائب عريقات
وزير الحكم المحلي



قرار

بشأن توسيع منطقة نفوذ مجلس قروي بيت لاهيا

بعد الاطلاع على قانون البلديات رقم (١) لسنة ١٩٣٤ الساري المفعول في قطاع غزة وعلى كتاب السيد / رئيس مجلس قروي بيت لاهيا المؤرخ في ٣١/٥/١٩٩٥م، المتضمن المطالبة بتوسيع نفوذ منطقة المجلس،

وعلى توصيات لجنة التنظيم المركزية بقطاع غزة بجلستها رقم ٩٥/١٧ المؤرخة في ١٣/٩/١٩٩٥م وطبقاً للصلاحيات المخولة لي،
أقرر ما يلي:-

المادة (١)

يتم توسيع حدود منطقة مجلس قروي بيت لاهيا باضافة أرض القسيتين رقم (٢٥) ورقم (٢٦) من القطعة ١٧٧٨ البالغ مساحتهما أربعون دونماً إليها.

المادة (٢)

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره وبلغى كل من يتعارض معه.

صدر في ١٣/٩/١٩٩٥ ميلادية

د. صائب عريقات
وزير الحكم المحلي

